



اشتراطات الحصول على ترخيص استخدام المنتج البترولي (لقيم) للقطاع الصناعي

1. خطاب موجه لسعادة وكيل الوزارة لشؤون البترول والغاز بطلب الموافقة على الحصول على الترخيص.

2. تعبئة النموذج المرفق وطباعته على ورق الشركة الرسمي وتصديقه من الغرفة التجارية.

3. تعهد خطي (حسب الصيغة المرفقة) مصدق من الغرفة التجارية.

4. سجل تجاري:

- باسم مقدم الطلب.
- ينص على النشاط.
- ساري الصلاحية.

5. نسخة من رخصة تشغيل الهيئة السعودية للمدن الصناعية أو الهيئة الملكية أو التراخيص التالية: (ترخيص البلدية وترخيص الدفاع المدني وشهادة التأهيل البيئي)

6. نسخة من اتفاقية تزود بالمنتج البترولي مع أرامكو أو أحد الموزعين المعتمدين لديها.

7. قائمة بالمنتجات البترولية المطلوبة وكمياتها والغرض من استخدامها.

8. قائمة بالمواد الأخرى الداخلة في الصناعة (لقيم) تشتمل على النوع والكمية والمصدر.

9. نسخة من ترخيص صناعي من قبل وزارة الصناعة والثروة المعدنية.

10. مخطط عام للمصنع معتمد.

11. كروكي واضح لكل موقع على حدة بالإحداثيات والصور.

12. صورة هوية صاحب المنشأة – سارية الصلاحية.

13. وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب مع صورة هويته الوطنية.



طلب ترخيص استخدام المنتج البترولي (لقيم) للقطاع الصناعي

	اسم الشركة
	رقم السجل التجاري
	رقم حساب الناقل/المنشأة لدى أرامكو
	اسم الممثل وأرقام الاتصال
	اسم المصنع والموقع
	نشاط المصنع
	نوع المنتج البترولي
	أغراض استخدام المنتج البترولي
	احتياج المصنع من المنتج البترولي (لتر/شهر)
	اسم الناقل

نقر بصحة المعلومات الواردة أعلاه ونتعهد بالالتزام بالتالي:

1. الاطلاع على نظام التجارة بالمنتجات البترولية ولائحته التنفيذية والتقيد بأحكامه.
2. الحصول على جميع الموافقات اللازمة لتشغيل الموقع من الجهات الأخرى ذات العلاقة.
3. استخدام المواقع المخصصة لاستلام المنتج البترولي ومراعاة اشتراطات وأصول السلامة المعتمدة من الجهات الأخرى ذات العلاقة.
4. إدخال المنتج البترولي لموقع المصنع خلال ساعات العمل اليومية من الساعة صباحاً وحتى الرابعة مساءً.
5. تركيب عدادات قياس في مناطق الاستلام وتدوين بيانات الاستلام والاستهلاك في السجلات اليومية وتزويد وزارة الطاقة بها حال طلبها.
6. إبلاغ وزارة الطاقة -بشكل فوري- في حال توقف نشاط المرخص له جزئياً أو كلياً، بما في ذلك حالات التوقف عن العمل والحالات الطارئة.
7. إعداد تقارير شهرية بكميات المنتج البترولي المستلمة والمستهلكة والاحتفاظ بها وتزويد وزارة الطاقة بها حال طلبها.
8. تقتصر الرخصة على استخدام المنتج البترولي (لقيم) حسب البيانات المذكورة أعلاه.
9. إخطار وزارة الطاقة -بشكل فوري- في حال تعديل أي من المعلومات المشار إليها أعلاه.
10. تُلغى الرخصة في حال الإخلال بشيء مما ورد أعلاه. كما تُلغى الرخصة تلقائياً إذا لم يُبأشر العمل بها خلال ستة أشهر من صدورها، أو تم التوقف عن ممارسة نشاطه بانتظام لأي سبب لمدة تزيد عن ستة أشهر تحتسب من آخر عملية شراء لمنتجات بترولية. مع إمكانية إعادة طلب تجديد الرخصة مع إبداء الأسباب التي حالت دون ذلك.

مصادقة الغرفة التجارية

التوقيع



تعهد خطي

نتعهد نحن شركة/مؤسسة/مصنع بأن المواد الأساسية (اللقيم) الداخلة في صناعة منتجاتنا هي:

1.....

2.....

3.....

4.....

ويتم الحصول عليها بموجب عقود/فواتير شراء من:

1.....

2.....

3.....

4.....

وأنه يحق لوزارة الطاقة زيارة موقعنا في أي وقت ودون إشعار مسبق وأخذ عينات من منتجاتنا للتحقق من عدم احتوائها على أي منتجات بترولية مدعومة غير الموضحة أعلاه، وفي حال اكتشاف خلاف ذلك فإنه يحق للوزارة اتخاذ ما تراه مناسباً بموجب نظام التجارة في المنتجات البترولية.

كما يرجى التحقق من توافر الآتي قبل قيام المختصين بزيارة الموقع:

1. وجود لوحة توضح اسم المصنع ورقم الترخيص الصناعي.

2. وجود ترخيص الدفاع المدني في مكان بارز.

3. وجود علامات تعريفية واضحة على خزانات اللقيم (اسم المواد الداخلة)، اتجاه خطوط الأنابيب، خزانات

الانتاج (اسم المنتجات النهائية)، أماكن التفريغ والتعبئة.